



العدد: ٢٥١٤ / ٢٨٨

التاريخ: ١٤ / ٢٠٢٢

الدوائر
والاقسام القانونية

الوزارات كافة
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة
المحافظات كافة
امانة بغداد
صندوق إعمار المناطق المتضررة من العمليات الارهابية

م/ اعمام

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها...

بناءً على مصادقة معالي السيد الوزير بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ على توصيات لجنة ادراج المستثمرين المحليين بالتزاماتهم في القائمة السوداء في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٨ لغرض ادراج طالب اجازة الاستثمار قبل حصوله على الاجازة والمستثمرين المحليين بالتزاماتهم في القائمة السوداء وفقاً للضوابط رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ يتطلب قيامكم بالاتي :

١- تاليف لجنة تسمى (لجنة إدراج المستثمرين المحليين بالتزاماتهم التعاقدية في القائمة السوداء) برئاسة موظف من ذوي الخبرة والاختصاص لا تقل درجة الوظيفية عن الدرجة الثالثة وعضوية ممثلين من ذوي الخبرة في الاختصاصات الهندسية والقانونية والمالية تتولى ما يأتي:

أ- اجراء التحقق عن توفر أسباب الإدراج في القائمة السوداء .
ب- اقتراح مدة الإدراج على إن لا تقل المدة عن (٢) سنتين ولا تزيد على (٥) خمس سنوات.

ج- اجراء الكشف والمعاينة على المشروع .

د- الاستماع إلى شهادة الشهود وشهادة المستثمر .

هـ- الاطلاع على الوثائق الخاصة بالمشروع مع مراعاة المحافظة على سريتها .

و- الاستعانة بمن تراه مناسباً من الخبراء والمختصين وكذلك الوقوف على الإجراءات المتخذة من قبل جهة التعاقد والمستثمر بشأن الموضوع .

ز- تنظيم محضر يتضمن توصياتها ترفعه إلى الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ للمصادقة عليه خلال مدة (٣٠) ثلاثون يوماً من تاريخ تسجيل المحضر في المكتب .

٢- إحالة الموضوع مع أولياته كافة بعد مصادقة رئيس جهة التعاقد على المحضر وفق الفقرة

(ب) من البند ثانياً من الضوابط المذكورة في اعلاه وفي حال التوصية بإدراج المستثمر في القائمة السوداء إلى الهيئة الوطنية للاستثمار بموجب كتاب رسمي بتوقيع الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ .

(٣-١)



العدد:

التاريخ: ٢٠ / /

٣- يرفق مع طلب الادراج في القائمة السوداء الأوليات المدرجة في ادناه لتتولى الهيئة الوطنية للاستثمار دراسته وبيان الرأي الفني بشأنه وإحالته الى وزارة التخطيط / لجنة إدراج المستثمرين المخطين بالتزاماتهم التعاقدية في القائمة السوداء بموجب كتاب رسمي بتوقيع رئيس الهيئة الوطنية للاستثمار حصرا مرفق به الأوليات الآتية :-

- ١- محضر اللجنة صادقة عليه .
- ٢- عقد الاستثمار .
- ٣- إجازة الاستثمار .
- ٤- إفادة المستثمر .
- ٥- الوثائق والمستندات التي تثبت الإجراءات المتخذة من جهة التعاقد والمستثمر .
- ٦- أي أوليات أخرى تتعلق بالموضوع .

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه... مع التقدير .

الدكتور المهندس
ازهار حسين صالح
وكيل الوزارة / وكالة
٢٠٢٣/١/ ٢



الموقع: لايتدرون
أ. عارف م. ب. م. م.
١١

صورة عنه الت:-

- مجلس النواب / مكتب رئيس المجلس / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مجلس الوزراء / مكتب رئيس المجلس / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.



العدد:

التاريخ: ٢٠ / /

- مجلس الوزراء / مكتب رئيس المجلس / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مجلس القضاء الاعلى / مكتب رئيس المجلس / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- مكتب معالي السيد الوزير / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب الوكيل الاداري / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب الوكيل الفني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب معالي السيد الوزير / قسم المتابعة / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- مكتب الوزير / قسم العقود / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- اجهزة الوزارة ومركزها وهيئتها / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- دائرة العقود الحكومية العامة / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- دائرة تكنولوجيا المعلومات / للتفضل بالاطلاع واجراء اللازم لغرض النشر على الموقع الالكتروني للوزارة .. مع التقدير.
- الدائرة القانونية / قسم تصنيف شركات المقاولات والمقاولين للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- الدائرة القانونية / قسم معلومات شركات المقاولات والمقاولين / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- الدائرة القانونية / قسم التشريعات / للتفضل بالاطلاع .. مع الاوليات